

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : " إِنَّهُمْ فَزَعُوا مِنَ الطَّاعُونَ فَقَالَ : أَرَجُوا أَنْ لَا يَطْلُوعَ إِلَيْنَا مِنْ نِقَابِهَا " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ جَمْعُ نَقَبٍ وَهُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ .
أَرَادَ أَنْزَلَهُ لَا يَطْلُوعُ إِلَيْنَا مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ . فَأَضْمَرَ عَنْ غَيْرِ مَذْكُورٍ . وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : " عَلَيَّ أُنُقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ " .
هُوَ جَمْعُ قِلَافَةٍ لِلنَّقَبِ . نَقَبٌ بِلَا لَامٍ : ع قَالَ سُلَيْمٌ بَنُ السَّكَلَكَةِ : .
" وَهُنَّ عَجَالٌ مِنْ نُبَاكَ وَمِنْ نَقَبٍ فِي الْمُعْجَمِ : قَرْنِيَّةٌ بِالْيَمَامَةِ لِبَنِي
عَدِيٍّ بَنِ حَنِيْفَةَ وَسَيَّاتِي بَقِيَّةَ الْكَلَامِ .

الْمِنْقَبُ كَمِنْذَبَرٍ : حَدِيدَةٌ يَنْقَبُ بِهَا الْبَيْطَارُ سُورَةَ الدَّابَّةِ
لِيَخْرُجَ مِنْهَا مَاءٌ أَصْفَرٌ . وَقَدْ نَقَبَ يَنْقَبُ : قَالَ الشَّاعِرُ : .
كَالسَّيِّدِ لَمْ يَنْقَبِ الْبَيْطَارُ سُورَتَهُ ... وَلَمْ يُسَمِّهِ وَلَمْ يَلْمِسْ لَهُ
عَصَبًا الْمِنْقَبُ كَمَقْعَعَدٍ : السُّورَةُ نَفْسُهَا . قَالَ الذَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ
يَصِفُ الْفَرَسَ : .

كَأَنَّ مَقَطَّ شَرَّاسِيْفِهِ ... إِلَى طَرْفِ الْقُنْبِ فَاَلْمِنْقَبِ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ
لِمُرَّةَ بَنِ مَحْكَانَ : .

أَقَبَّ لَمْ يَنْقَبِ الْبَيْطَارُ سُورَتَهُ ... وَلَمْ يَدْرَجْهُ وَلَمْ يَغْمِزْ لَهُ عَصَبًا
أَوْ هُوَ مِنَ السُّورَةِ : قَدْ آمُهَا حَيْثُ يُنْقَبُ الْبَطْنُ وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْفَرَسِ .
فَرَسٌ حَسَنٌ الذُّقْبَةُ هُوَ بِالضَّمِّ : اللَّوْنُ . الذُّقْبَةُ : الصَّدَأُ وَفِي
الْمُحْكَمِ : الذُّقْبَةُ : صَدَأُ السَّيْفِ وَالنَّصْلُ قَالَ لَبِيدٌ : .

جُنُوحَ الْهَالِكِيِّ عَلَى يَدَيْهِ ... مُكَيِّدًا يَجْتَلِي نُقَبَ النَّصَالِ وَفِي
الْأَسَاسِ : وَمِنْ الْمَجَازِ : جَلَاوَتُ السَّيْفِ وَالنَّصْلِ مِنَ الذُّقْبِ : آثَارُ الصَّدَأِ
شُبَّهَتْ بِأَوَائِلِ الْجَرَبِ الذُّقْبَةُ : الْوَجْهُ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ ثَوْرًا : .
وَلَا حَ أَرْهَرُ مَشْهُورٌ بِنُقْبَتِهِ ... كَأَنْزَلَهُ حِينَ يَعْلُو عَاقِرًا لَهَبُ كَذَا فِي
الصَّحَاحِ . وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ الذُّقْبَةُ : مَا أَحَاطَ بِالْوَجْهِ مِنْ دَوَائِرَ . قَالَ ثَعْلَبُ .
وَقِيلَ لَامِرًا : أَيُّ النِّسَاءِ أَبْغَضُ إِلَيْكَ ؟ قَالَتْ : الْحَدِيدَةُ الرَّكْبَةُ
الْقَبِيحَةُ الذُّقْبَةُ الْحَاضِرَةُ الْكِذْبَةُ . الذُّقْبَةُ أَيْضًا : ثَوْبٌ
كَالْإِزَارِ تُجْعَلُ لَهُ حُجْرَةٌ مُطَيِّفَةٌ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ
وَلِسَانِ الْعَرَبِ وَالْمُحْكَمِ : مَخِيطَةٌ - مِنْ خَاطَ - مِنْ غَيْرِ نَيْفَقٍ كَحَيْدَرٍ وَيُشَدُّ

كما يُشَدُّ السَّراويلُ . ونَقَبَ الثَّوْبَ يَنْقُبُهُ : جَعَلَهُ نُقْبَةً وفي الحديث : " أَلَيْسَتْ ذَا أُمُّنَا نُقُبَتْ هَا " هي السَّراويلُ الَّتِي تكونُ لها حُجْرَةٌ من غيرِ نَيْفَقٍ فَإِذَا كانَ لها نَيْفَقٌ فهي سَراويلُ . وفي لسانِ العربِ : النُّقْبَةُ : خِرْقَةٌ يُجْعَلُ أَعْلَاهَا كالسَّراويلِ وَأَسْفَلُهَا كالإِزارِ وقيلَ : هي سراويلُ بلا سَاقَيْنِ . وفي حديثِ ابنِ عُمرَ " أَنْ مَوْلَاةَ امْرَأَةٍ اخْتَلَعَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَهَا وَكُلَّ ثَوْبٍ عَلَيْهَا حَتَّى نُقُبَتْ هَا فلم يُذَكِّرْ ذَلِكَ " . النُّقْبَةُ : وَاحِدَةُ النُّقَبِ لِلجَرَبِ أَوْ لِمَبَادِيهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ . قد تَنَقَّبَتِ المَرْأَةُ وَانْتَقَبَتِ وَإِنَّهَا لِحَسَنَةُ النُّقْبَةِ بالكسْرِ وهي هَيْئَةُ الانْتِقَابِ وَجَمْعُهُ : النُّقَبُ بالكسر ؛ وَأَنشد سَيِّدَوَيْهَ : .

بِأَعْيُنٍ مِنْهَا مَلَحِيَاتُ النُّقَبِ ... شَكَلَ التَّجَارِ وَحَلَالَ الْمُكْتَسَبِ
وَرَوَى الرَّيَّاشِيَّ : النُّقْبُ بِالضَّمِّ فَالْفَتْحُ وَعَنْ دَوَائِرِ الْوَجْهِ كَمَا تَقْدَمُ .
رجلٌ مَيْمُونٌ النُّقْبِيَّةُ : مَبَارَكُ النَّفْسِ مُظْفَّرٌ بِمَا يُحَاوَلُ . نقله
الجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ . وقال ابنُ السَّكَّيْتِ : إِذَا كَانَ مَيْمُونٌ الْأَمْرُ
يَنْجَحُ فِيمَا حَاوَلَ وَيَظْفَرُ